رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الحويني

فتاوى الحويني | ما حكم تغطية العين للمنتقبة بالبيشة ؟

أبو إسحاق الحويني

آآ الاخت اللي بتسأل بقى عن النقاب تلبس النقاب وبعدين زوجها يريد منها ان انها ترخي البيشة دي على يعني وجهها حتى تغطي عينيها طبعا هو اذا كان النقاب يعني آآ يعني ساترا - 00:00:00

للمرأة ولا يظهر الا آآ شيء من عينيها ده هذا يبقى كافي لو هي مش مش مبين العين. لان بكل اسف بعض الاخوات بيلبسوا النقاب وبينزلوا النقاب عن الوجه قليلا بتكون اشد فتنة - 00:00:20

والاشد فتنة. وصدر آآ يعني من سنوات طويلة كان الشيخ ابن عثيمين رحمه الله ما افتى بتحريم نقاب البرقع لتحريم نقاب البرقع اللي هو النقاب السائد في مصر والشام فكان السبب ايه - 00:00:40

ان هناك كان آآ عند الحرم كنا بنشوف فعلا النساء بترفع غطاء الرأس الى هنا وتنزل البيشة الى هنا واذا جزء من الانف وجزء آآ من يعني ظاهر وكانت المرأة بتكون اشد فتنة. يعني العين بالزات قد تكون المرأة في مجملها قبيحة. او لا تكون جميلة يعني ذاك الجمال - 00:00:58

ولكن اذا ظهر منها عيناها فقط كانت اشد فتنة. لاجل هذا الشيخ رحمة الله عليه قال لك لا نقاب البرقع لا لان المرأة بتتصرف في نقاب البرقع بخلاف ما اذا كانت لابسة الايه؟ الادناء لا يعني آآ تستطيع ان تتصرف فيه كما يتصرف في نقاب البرقع. فاحنا بنقول يعني اذا كان هذا يعني لا يحجب الرؤية عن المرأة - 00:01:21

ويضايقها فلا بأس انها ايه؟ تضع البيش على وجهها حتى لا ينظر احد الى عينيها. اما اذا كانت تتأذى من هذا يبقى هي تضيق بس المسافة وخلاص - 00:01:41